مجلة دراسات إقليمية
https://regs.uomosul.edu.iq/

فاعلية التقاضي البيئي في تعزيز السلام البيئي دراسة حالة العراق

د. عدي طلال محمود

أستاذ مساعد/ مركز بناء السلام والتعايش السلمي / جامعة الموصل/ العراق.

Oday.mahmood@uomosul.edu.iq

معلومات الأرشفة

الاستلام: ٢٠٢٦/٥/٢

المراجعة: ٢٠٢٦/٦/٢

القبول: ٢٠٢٦ /٦/٢٥

النشر الإلكتروني: ٢٠٢٦/٧/١

المراسلة

عدي طلال محمود

الكلمات المفتاحية

المحاكم البيئية؛ السلام البيئي؛ العدالة الإجرائية؛ ما بعد النزاع؛ بناء السلام.

الاقتباس

محمود، عدي. ط. (٢٠٢٦). فاعلية التقاضي البيئي في تعزيز السلام البيئي. مجلة دراسات إقليمية. ٢٠(٦٩). ٢٥٣-٢٧٤.

https://doi.org/10.33899/rsj.v20i69.62901

الملخص

فكرة البحث: *تنطلق الدراسة من فكرة مفادها أن القضاء البيئي لا يبني السلام بمجرد الإعلان عن الحقوق في بنود الدستور، بل عندما يُنتج عدالة إجرائية وقرارات قابلة للمتابعة توازن بين متطلبات التنفيذ وانصاف المتضررين ومعالجة تباين القوة بين كيان الدولة والفاعلين المؤثرين في البيئة والمجتمعات المتضررة.*

الهدف: *هذه الدراسة تهدف إلى استكشاف الدور الذي يلعبه القضاء البيئي المتخصص في تحقيق العدالة البيئية وتعزيز بناء السلام المجتمعي. تحاول الدراسة أن تجيب على سؤال مركزي وهو: كيف يمكن أن يساهم القضاء البيئية بفاعلية في بناء السلام في مجتمعات ذات الصراعات البيئية المحتملة؟*

المنهجية: *تعتمد الدراسة على منهج وصفي، تحليلي مقارن يعتمد ادبيات بناء السلام الى جانب الادبيات القانونية.*

النتائج: *ومن النتائج المترتبة على هذه الدراسة أن التقاضي البيئي في العراق، فما زال يعاني من غياب اجهزة قضائية بيئية متخصصة،رغم وجود التزامات دستورية واضحة تلزم الدولة وأجهزتها بتحقيق الحماية القصوى للبيئة.*

الخلاصة: *أن التشريعية البيئية،رغم أهميتها، لا تكتسب قوتها الملزمة إلا بقدر ما تتوافر لها شروط التطبيق الفعلي، وفي مقدمتها قضاء بيئي فاعل قادر على إصدار قرارات واضحة، قابلة للإنفاذ، ومدعومة بآليات مؤسسية وفنية تضمن تنفيذها.*

© Authors, 2024, Regional Studies Center, University of Mosul. This is an open access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

Regional Studies Journal
https://regs.uomosul.edu.iq/

The Effectiveness of Environmental Litigation in Promoting Environmental Peace: A Case Study of Iraq

Dr. Oday T. Mahmood
Assist. Prof./Peacebuilding and Coexistence Center University of Mosul/ Iraq.
firaselias@uomosul.edu.iq

Article Information
Received: 2/5/2026
Revised: 2/6/2026
Accepted: 25/6/2026
Published: 1/7/2026

Corresponding
Oday T. Mahmood

Keywords
Environmental courts; environmental peacebuilding; procedural justice; enforceability; post-conflict; Peacebuilding.
Citation
Mahmood, O. T. (2026). The Effectiveness of Environmental Litigation in Promoting Environmental Peace: A Case Study of Iraq. Regional Studies Journal. 20(69).253-274. https://doi.org/10.33899/rsj.v20i69.62901

Abstract

Research Idea: *This research is based on the premise that environmental courts do not contribute to peace merely through constitutional recognition of environmental rights, but rather when they generate procedural justice and enforceable decisions that balance implementation requirements with the rights of affected communities, while also addressing power asymmetries between the state and key environmental actors and impacted populations.*

Objective: *The research aims to explore the role of specialized environmental judiciary in achieving environmental justice and promoting community peace. It addresses a central question: how can environmental litigation effectively contribute to peacebuilding in societies exposed to potential environmental conflicts?*

Methodology: *The research adopts a descriptive-analytical and comparative approach, drawing on both peacebuilding literature and legal scholarship.*

Results: *The research finds that environmental litigation in Iraq continues to suffer from the absence of specialized environmental judicial bodies, despite clear constitutional obligations requiring the state and its institutions to ensure the highest level of environmental protection.*

Conclusion: *The research concludes that environmental legislation, despite its importance, acquires binding force only when supported by effective implementation conditions, foremost among which is an active environmental judiciary capable of issuing clear and enforceable rulings, backed by institutional and technical mechanisms that ensure compliance.*

© Authors, 2024, Regional Studies Center, University of Mosul. This is an open access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

مقدمة

ان التدهور البيئي في العقود الأخيرة بات عاملًا مُنتِجًا للنزاعات لا يقل أثرًا عن العوامل السياسية والاقتصادية، لأن البيئة ترتبط مباشرةً بمتطلبات العيش اليومي :ويتمثل ذلك في جوانب عديدة. ففي مجال الصحة العامة المتمثل بالتعرض المستمر للملوثات، وفيما يتعلق بالمياه بوصفها موردًا حيويًا يتأثر بالندرة والتلوث وسوء الإدارة، وكذلك الموارد الطبيعية باعتبارها محل تنافس بين الدولة والفاعلين المؤثرين بالبيئة والمجتمعات المحلية المتضررة. وفي السياقات الاجتماعية المتنوعة، تتجاوز المنازعات البيئية حدود المخالفة الادارية لتتحول الى نزاعات حول الشرعية والثقة في مؤسسات الدولة التي تقع على عاتقها مسؤولية حماية الحقوق البيئية لجميع الافراد. إذ يُترجم ضعف التنفيذ وغياب الإنصاف إلى شعور بالمظلومية وتراكم لعدم الرضا الاجتماعي، بما يجعل التلوث وإدارة الموارد وقودًا محتمَلًا للنزاعات المحلية. من هنا يبرز مفهوم السلام البيئي بوصفه نمطًا من السلام الايجابي الذي يتأسس على خفض محفزات النزاع عبر إدارة عادلة وشفافة للأضرار والمنافع البيئية، واستعادة الثقة بقدرة القضاء على الحماية والمساءلة.

ورغم أن الدراسات القانونية والبيئية، على غناها، ما تزال تُظهر فجوة بحثية تتمثل في ندرة الدراسات التي تربط، بصورة منهجية وقابلة للقياس، بين التخصص القضائي البيئي (محاكم بيئية أو دوائر نوعية وإجراءات وخبرات) وبين مخرجات السلام البيئي في سياقات ما بعد النزاع .فالكثير من الكتابات تُثبت أهمية الحقوق البيئية أو تتناول تصميم المحاكم البيئية، لكنها لا تُحوّل بناء السلام إلى مؤشرات عملية يمكن رصدها، مثل: العدالة الإجرائية، سرعة الفصل، جودة سبل الإنصاف، معدلات التنفيذ، وتراجع حدة التوترات المرتبطة بالموارد وخاصة المائية منها. كما أن المقارنات التي تجمع بين بيئات دستورية مختلفة في مرحلة التحول ما بعد الصراع تبقى محدودة، وهو ما يقلل من القدرة على استخلاص شروط نجاح أو إخفاق التخصص القضائي في تهدئة النزاعات البيئية.

هدف البحث: يهدف هذا البحث إلى عرض حالة النزاعات البيئية وتأثيراتها على بناء السلام عبر دراسة حالة العراق (ما بعد ٢٠٠٥) لتحليل كيف يُسهم القضاء البيئي، متى توافرت له شروط البناء المؤسسي الأساسية والمتمثلة بالاختصاص النوعي والخبرة والمشاركة العامة والتدابير العاجلة، والتي تساهم في تحويل النزاع البيئي من صراع اجتماعي مفتوح إلى نظام قانوني قابل للتطبيق بشكل يعزز الثقة ويخفض دوافع التصعيد. لذا فان فرضية البحث تقوم على الرغم من وجود النصوص الدستورية والقانونية البيئية الا ان ضعف التخصص القضائي البيئي على صعيد المؤسسات وإجراءات التقاضي والخبرة الفنية، يقابل ذلك انخفاض أثره في تقليل النزاعات وتعزيز الحماية البيئية لذا فان السؤال المركزي: سيركز على مدى

مساهمة الأدوات القضائية البيئية المتخصصة في بناء السلام، ويتفرع من ذلك أسئلة فرعية مثل ما الإطار الدستوري والتشريعي والتنفيذي للعدالة البيئية في العراق؟ ما أثر هذه الآليات في الحد من النزاعات وتحسين الحماية البيئية وتعزيز الثقة المجتمعية؟. وبالإجابة على هذه التساؤلات سيساهم البحث في تقديم إطار تفسيري يربط القضاء البيئي بآليات السلام البيئي، واقتراح مؤشرات عملية لقياس الأثر، وصولًا إلى توصيات قابلة للتطبيق في العراق.

وتنقسم الدراسة إلى: إطار مفاهيمي ونظري يعرّف السلام البيئي وآليات التأثير القضائي والعلاقة بينهما وكيف تسهم التشريعات البيئية في بناء السلام البيئي في مطلب ثاني والقسم الثاني من البحث سوف نركز على مؤشرات فاعلية التقاضي البيئي المعزز للسلام البيئي واخير إمكانية تطبيق هذه المؤشرات على الواقع العراقي.

المبحث الأول

السلام والقضاء والدستورية البيئية: مقاربة في المفاهيم

لابد قبل الولوج الى صلب الموضوع من التوطئة لبعض المفاهيم التي سنعمل عليها في سياق البحث مثل القضاء البيئي والسلام البيئي. وذلك لضبط هذه المفاهيم بشكل يحقق اهداف البحث وبشكل لا يتوسع في المفاهيم الا بقدر الحاجة اليها. ويرتبط بذلك كيفية قياس مدى فاعلية القضاء البيئي في بناء السلام من خلال تحديد مؤشرات واضحة ومحددة.

المطلب الأول: مفهوم القضاء والسلام البيئيين والعلاقة بينهما

يقصد بالقضاء البيئي في سياق هذا البحث كل هيئة قضائية لديها اختصاص النظر في المنازعات البيئية وما يتصل بها من مسائل التنظيم البيئي، ولديها القدرة على التعامل مع الجوانب العلمية والإثبات الفني، بالاستناد الى أدوات إجرائية تتلاءم مع طبيعة الضرر البيئي وتتمثل هذه الأدوات بالخبرة الفنية، والمعاينات الميدانية، وإدارة الدعوى بصورة نشطة. ويُنظر إلى الاختصاص هنا بوصفه بناء مؤسسيًا يعمل على الحسم والسرعة وتوفير سبل الانتصاف بجودة، بما في ذلك القرارات الإصلاحية والتعويضية التي تتجاوز الغرامة إلى إعادة التأهيل وإزالة أسباب الضرر.(حسين، محمد فايز محمد, ٢٠٢٤) كما تؤكد الأدلة الإرشادية للقضاء البيئي أن قيمة القضاء البيني المتخصص لا تنحصر في فصل النزاع، بل تمتد إلى تحسين الالتزامات البيئية عبر قرارات قابلة للمتابعة ومعايير فنية واضحة (Sulistiawati et al., 2022,19) .

وفي ضوء ذلك يعد القضاء البيئي في هذه الدراسة أي مؤسسة قضائية سواء كانت محكمة او دائرة او لجنة قضائية لديها اختصاص بالقضايا البيئية، وتعتمد على منهج الخبرة الفنية في المسائل البيئية

ولديها الصلاحية القانونية على إصدار تدابير وقتية وقرارات تعويض وامتثال وإدارة دعوى نشطة تقلّل مدد النزاع.

وفي ذات السياق يشير السلام البيئي إلى نمط من انماط السلام الإيجابي.[١] ويتحقق عبر إدارة عادلة وفعّالة للموارد والأضرار البيئية بما يخفّض دوافع التصعيد ويعزّز الثقة في المؤسسات. وهو لا يعني غياب العنف فحسب، بل يرتبط بقدرة المؤسسات في الدولة على تحويل المظالم البيئية (المرتبطة بالصحة والماء والموارد) إلى معالجات قانونية ومؤسسية قابلة للحل والمتابعة. وتشير دراسات بناء السلام البيئي الى أن نتائج السلام الايجابي البيئي تتكون من جراء علاقات قوة متباينة بين الحكومة والافراد؛ أي إن انشاء الآليات المؤسسية واهمها القضاء قد يخفف النزاعات أو يعيد إنتاجها تبعًا لمدى الجهود الحكومية المرتبطة بالشفافية والإنصاف وتوازن النفوذ بين الدولة والفاعلين المؤثرين في البيئة والمجتمعات المتضررة (Ide et al., 2023,1084; Waisová, 2023,805) . ويقترح Iverson مرتكزات أساسية يقوم عليها السلام البيئي من خلال الجمع بين ثلاثة مسائل جوهرية تضمن استدامة الاستقرار البيئي؛ الأولى هي إدارة الموارد الطبيعية كونها أداة حيوية ضمن استراتيجيات الحل والتعافي من النزاعات اذ ينبغي ان تكون إدارة منتظمة للموارد الطبيعية لتجنب النزاعات، بالتوازي ذلك ينبغي انشاء منظومة حماية البيئة كركيزة اساسية وجزء لا يتجزأ من جهود منع تجدد الصراعات, والمتمث. ومع هذان العنصران سنصل الى الركن الثالث وهو تحقيق التنمية المستدامة التي تُعد أحد الأهداف النهائية والمقومات الكبرى لنجاح مسارات بناء السلام البيئي.(Iverson, 2023,90) وخلاصة القول، ان بناء السلام البيئي هو إدماج إدارة البيئة والموارد الطبيعية في عمليات منع النزاع، وتسويته، والتعافي بعده من خلال بناء المؤسسات القوية التي تقدر على انفاذ القانون وتحقيق العدالة والانصاف للمتضرر.

وبالنظر الى مدى العلاقة بين القضاء البيئي وبناء السلام، فان السلام البيئي يرتبط بالبناء المؤسسي وفي سياق هذا البحث هو المؤسسة القضائية والتي تعمل على فض النزاعات البيئية، وبناء الثقة في اجراء عادل لحل النزاعات حول الضرر البيئي وتوزيع الموارد. ولا شك أن السلام البيئي لا يتحقق تلقائيًا؛ إذ يجب ان تتدخل قوة المؤسسة الحكومية عامة والقضائية بشكل خاص فهي من تملك تحديد الانتهاكات بموجب خبرتها الفنية بالقضايا البيئية وتحديد اليات التقاضي المباشرة والتي تمكن الخصوم من تقديم شكاواهم البيئية بشكل ميسر (Davis et al., 2023,4) .لذلك لا تُقاس مساهمة القضاء في

[١] بين **معهد الاقتصاد والسلام (IEP)** مفهوم السلام الإيجابي بوصفه :**الاتجاهات والمؤسسات والبُنى** التي تُنشئ مجتمعات سلمية وتُحافظ عليها، وتزيد قدرتها على امتصاص الصدمات دون الارتداد إلى العنف. انظر الموقع الرسمي لمعهد الاقتصاد https://www.economicsandpeace.org/research/positive-peace

السلام البيئي بنتيجة الحكم فقط، بل أيضًا بقدرته على تمكين المتضررين إجرائيًا بهدف تعويضهم عن الضرر الذي اصابهم، وتقييد النفوذ غير المتكافئ للمؤثرين في البيئية والذين عادة ما يكونوا اما الأجهزة الحكومية او الشركات التجارية أو اشخاص يتمتعون بنفوذ خارج اطار سلطات القانون، وأخيرا من خلال ايجاد شرعيةٍ إجرائية تُحوِّل الصراع البيئي الى حلول ملائمة ومناسبة لجميع الأطراف الخاصة بالصراع البيئي. ويتحقق ذلك من خلال توظيف الحضور المجتمعي في صناعة القرار القضائي مما يقلل هشاشة الأمن الإنساني والقانوني في البيئات المتوترة.(van Dorp et al., 2025,509)

وربما يثير البعض مسالة غاية في الأهمية وهي ان القضاء البيئي اذا ما تم تفعيله قد يساهم في عرقلة تطوير عمل الشركات الإنتاجية خاصة تلك الشركات التي تتعامل مع مواد ملوثة بنسب عالية، لإنه سوف يضيف أعباء إضافية عليها والتي تتمثل بارتفاع تكاليف انتهاكات البيئة وتكاليف الالتزام البيئي. للإجابة على هذا، تؤكد الدراسات الحديثة ان اجراءات القضاء البيئة قد تُقلل من إنتاجية الشركات على المدى القصير لكنه سوف تُحسّن إنتاجية الشركات على المدى الطويل. فعلى سبيل المثال، تشير احدى الدراسة الى ان القضاء البيئي يعمل كمحفز للبحث والتطوير حيث ان المناطق التي تتوفر فيها محاكم بيئية تسجل زيادة ملحوظة في عدد طلبات براءات الاختراع الخضراء وهذا الابتكار يساعد الشركات على تخفيف صدمات التكلفة الناتجة عن التعليمات البيئية.(Huang et al., 2025,4). بالمجمل، ان القضاء البيئي المتمثل بالمؤسسات التي تمتلك سلطة الفصل في النزاعات يسهم بشكل في تحقيق السلام البيئي من خلال توفير الأرضية للتخفيف والحد من الانتهاكات البيئية ولا يتحقق ذلك الا من خلال المؤسسات الحكومية عامة والقضائية خاصة. ونلاحظ ان هناك ترابط وثيق بين القضاء البيئي وبناء السلام البيئي، فبدون الأول لا يمكن تحقق الثاني وكلاهما يشكلان عاملان مؤثران في المجتمعات التي تحتوي على محركات نزاع متكررة. لذا لابد من بناء قضاء بيئي فاعل يسهم في التخفيف من حدة النزاع ويحقق سلام بيئي مستدام.

المطلب الثاني: الدستورية البيئية في العراق ودورها في بناء السلام البيئي

تلعب التشريعات البيئية والمعايير التي تطبقها المؤسسات البيئية دورا أساسيا في تشكيل تهديد قانوني حقيقي على المتجاوزين على البيئة مما يدفعهم نحو سلوك بيئي أكثر التزاما، ما يحول التوترات البيئية الى تهدئة فاعلة وبالتالي تحقيق السلام البيئي. لذا لابد من بيان طبيعة العلاقة بين وجود منظومة دستورية وقانونية ومدى الاقبال على التقاضي البيئي ومستوى الشكاوى البيئية وهي معادلة اساسية في تحديد الحاجة الى تفعيل التقاضي البيئي في العراق. في الحقيقة، أن إدراج الحق البيئي في النص الدستوري لا يضمن بذاته حماية البيئة أو خفض النزاعات البيئية، لكنه يحتاج الى ترجمة هذه النصوص إلى قدرة إنفاذ مؤسسية تُحوِّل الحق البيئي إلى إجراءات حماية قابلة للتفعيل والمتابعة من المحاكم البيئية.

ان أكبر العوائق التي تواجه فاعلية التقاضي البيئي هي الفجوة بين النص الدستوري او القانوني المتعلق بالبيئة وبين تطبيقه. ان هذه الفجوة تُنتج مظلومية بيئية قابلة للتراكم بمرور الوقت، خصوصًا في سياقات ما بعد النزاع. حيث تكون الثقة بالمؤسسات هشّة ونسبة معالجة الأضرار غير متكافئة بين فئات المجتمع الواحد. وعلى هذا الأساس، يتعامل البحث مع القضاء البيئي بوصفه أداة مؤسسية لتفعيل النص وربط النصوص بالتطبيق الفعلي ويعيد تشكيل العلاقة بين الدولة ومسببي الضرر البيئي والمجتمعات المتضررة. وبالعودة الى النص الدستوري فان الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ يُصنَّف ضمن الدساتير التي تواكب توسّع الجيل الثالث من حقوق الإنسان (الحقوق التضامنية)، إذ أفرد للبيئة نصًّا صريحًا ضمن الباب الثاني الخاص بالحقوق والحريات. فقد قررت المادة (٣٣/أولًا) أن "لكل فرد حق العيش في ظروف بيئية سليمة" بما يُضفي على السلامة البيئية وصف الحقّ الأساسي القابل للاحتجاج به من قبل الأفراد. كما ألزمت المادة (٣٣/ثانيًا) الدولةَ بالتدخل الإيجابي عبر "كفالة حماية البيئة والتنوع الإحيائي والحفاظ عليهما"، وهو ما ينقل الحماية من مجرد الاعتراف إلى نطاق الالتزام الدستوري الواجب الأداء .ويتعزز هذا الاتجاه عبر المادة (114) التي أدرجت رسم السياسة البيئية ضمن الاختصاصات المشتركة بين السلطات الاتحادية وسلطات الأقاليم والمحافظات، بما يفيد أن الحماية البيئية تُمارَس بوصفها مسؤوليةً تضامنية متعددة المستويات تستلزم التنسيق المؤسسي لضمان إنفاذ المعايير البيئية على المستويين الوطني والمحلي(دستور جمهورية العراق , ٢٠٠٥).

وعلى المستوى التشريعي، يعد قانون حماية وتحسين البيئة رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩ الإطارَ الرئيس للحماية البيئية، لكنه يعمل ضمن اسس جنائية وإدارية متداخلة؛ إذ تتوزع صور التجريم والعقاب بين قانون البيئة وقانون هيئة الطاقة الذرية العراقية رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٩ والقانون رقم ١ لسنة ٢٠٢٤ الخاص بالهيئة الوطنية للرقابة النووية والإشعاعية والكيمياوية والبايولوجية وقانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ وقوانين وتعليمات متخصصة مثل تعليمات حفر الآبار رقم ١ لسنة ٢٠١١ و نظام صيانة الانهار والمياه العمومية من التلوث رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٧ ونظام الحفاظ على المياه رقم ٢ لسنة ٢٠٠١ ولائحة حماية المياه لعام ٢٠٠١ ، وتنفيذ استراتيجية موارد المياه والاراضي ٢٠١٥-٢٠٢٣، حيث تم الغاء قانون حماية وتحسين البيئة رقم ٣ لسنة ١٩٩٧ ويمكن تتبع مراحل التقاضي وفقاً للتشريعات العراقية كالتالي:

أولا: **مرحلة الرصد والضبط القضائي او الانفاذ:** وتكون من خلال تفعيل القواعد البيئية عبر الأجهزة الرقابية والإدارية المختصة وتبدأ الإجراءات بقيام المراقبين البيئيين وهم موظفون في وزارة البيئة منحهم القانون صفة أعضاء الضبط القضائي بزيارة المواقع والمنشآت للتأكد من امتثالها للمحددات البيئية. كما

تساهم الشرطة البيئية التابعة لوزارة الداخلية في تنفيذ أوامر القبض وضبط المخالفين بالجرم المشهود.(قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧)، ٢٠٠٩)

ثانيا: مرحلة التحقيق الابتدائي :عند الكشف عن جريمة بيئية مثل رمي النفايات الخطرة أو تلوث المياه، تُحرر محاضر ضبط رسمية تُحال إلى قاضي التحقيق المختص. ويتم تزويد القاضي بالتقارير الفنية الصادرة عن مختبرات وزارة البيئة لإثبات واقعة الضرر ونسب التلوث. في الحقيقة، لا يتوفر في أغلب المناطق محاكم بيئية متخصصة، لذا يكون قاضي محكمة البداءة هو قاضي التحقيق المختص بالنظر في الجرائم البيئية بموجب القانون ما لم يتم تعيين قاضٍ خاص لهذا الغرض. في هذه الحالة، لا يتم اختيار القاضي بناءً على خبرته البيئية، بل بناءً على موقعه الوظيفي في الهيكلية القضائية للمنطقة. وعادة ما تنظم هذه الحالات قانوني التنظيم القضائي رقم ١٦٠ لسنة ١٩٧٩ وقانون أصول المحاكمات الجزائية رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١.

ثالثا: مرحلة المحاكمة: وتكون عادة امام محاكم غير مختصة وتُقسم الدعاوى هنا إلى نوعين:

- **الدعاوى الجزائية :**تُنظر أمام محاكم الجنح أو الجنايات العامة لمعاقبة مرتكبي الجرائم البيئية بالعقوبات المنصوص عليها في المادة ٣٣ من القانون رقم ٢٧ (الغرامة أو الحبس).
- **الدعاوى المدنية:** تُرفع أمام محاكم البداءة للمطالبة بالتعويض عن الأضرار التي لحقت بالأفراد أو الأموال نتيجة التلوث، استناداً إلى مبدأ "المسؤولية عن الأشياء" في القانون المدني العراقي والتي نصت على "كل من كان تحت تصرفه آلات ميكانيكية أو أشياء أخرى تتطلب عناية خاصة للوقاية من ضررها يكون مسؤولاً عما تحدثه من ضرر، ما لم يثبت أنه اتخذ الحيطة الكافية لمنع وقوع الضرر، هذا مع عدم الإخلال بما يرد في ذلك من أحكام خاصة"(القانون المدني العراقي رقم (٤٠)، ١٩٥١)

رابعا: مرحلة التنفيذ وإزالة الضرر :في حال صدور حكم، تلتزم الجهة الملوثة بدفع التعويضات أو الغرامات، وفي بعض الأحيان يُلزم الحكم الجاني بإزالة آثار التلوث على نفقته الخاصة. ويتولى قضاء التنفيذ الجانب المالي، تشرف وزارة البيئة فنياً على إزالة التلوث ميدانياً بدعم من الشرطة البيئية (قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧)، ٢٠٠٩).

من خلال تتبع هذه المراحل يتضح لنا غياب واضح للتخصص البيئي على الصعيد التشريعي والوظيفي حيث لا يوجد قاضي مختص بالنظر في القضايا البيئية ولا يوجد قانون جزائي خاص يطبق على الجرائم البيئية وانما يتم الاستناد الى قوانين عامة يتم القياس على احكامها وتطبيقها على وقائع بيئية. إضافة الى اقتصار الامر على موظفي وزارة البيئة الذين يعملون كجهة تنفيذية تراقب وتنفذ قرارات القضاء ضمن نطاق ضيق. وهذا بمجمله يؤدي الى تعطيل احكام المادة ٣٣ من الدستور بشكل او باخر.

اذ ان أي اخلال في توفير الحماية البيئة اللازمة يقع من أي سلطة من سلطات الدولة يعد اخلال بالإحكام الدستورية ويؤكد فرضية ان النصوص الدستورية هي حبيسة الورق فقط.

وقد انعكس هذا الضعف في المعالجات القضائية البيئية على حالة العراق البيئية ضمن التقارير الدولية الميدانية حيث ان التقارير التي ترصد الحالة البيئي في العراق تشير الى تصاعد الانتهاكات البيئية. فمؤشر الأداء البيئي (EPI) لعام ٢٠٢٤ وفق منصةYale EPI والذي يركّز على ثلاثة أبعاد أساسية وهي الصحة البيئية وحيوية النظم البيئية وأداء المناخ، ويتم قياس مدة تحقق هذه الابعاد بمدى حماية السكان من مخاطر صحية بيئية عبر فئات مثل جودة الهواء والمياه والصرف الصحي والمعادن الثقيلة وإدارة النفايات. يشير هذا المؤشر في تقريره الأخير الى ان العراق يقع في مرتبة متأخرة جدًا في التصنيف حيث جاء في المرتبة ١٧٢ من ١٨٠ دولة شملها المؤشر في سنة ٢٠٢٤. وفقا لمنهج المؤشر حصل العراق على درجة ٣٠.٣ على مقياس من ٠ إلى ١٠٠وهذا الترتيب يُستخرج بترتيب الدول تنازليًا حسب الدرجة الكلية؛ أي كلما ارتفعت الدرجة كان الأداء البيئي أفضل الدرجة الأعلى تعني أن الدولة أقرب إلى أهداف وسياسات بيئية مُحددة. (Yale Center for Environmental Law & Policy, 2024)

ولا شك ان محدودية دور القضاء ينتج عنها ارتفاع في مستوى الانتهاكات البيئية. اذ تشير دراسات ميدانية إلى أن النزاع البيئي في العراق يتركز بشكل حاد في منطقتين أساسيتين وهما المناطق المتنازع عليها' شمالاً (مثل مخمور وتلعفر)، والمناطق الجنوبية (البصرة، ذي قار، وميسان) التي تواجه تهديدات بيئية متمثلة في 'المد الملحي' وجفاف الأهوار.(Berghof Foundation, 2023,10)

وتوكد التقارير الدولية الخاصة بالعراق بان أسباب هذه النزاعات تعود الى الإخفاق المؤسسي في إدارة الموارد العابرة للحدود إضافة الى تفشي الفساد والمحسوبية في تخصيص الموارد المحلية، مما يحول التنافس الفردي على المياه والأرض إلى نزاعات قبلية ومجتمعية مسلحة ويساهم هذا الواقع في انتشار النزاع عبر تحفيز الهجرة القسرية نحو المراكز الحضرية المكتظة، ما يؤدي إلى ضغوط حادة على الخدمات العامة وتنامي مشاعر التهميش، وهو ما يوفر بيئة خصبة لانتشار الجريمة المنظمة أو استغلال الفئات المتضررة من قبل الجماعات المسلح . كما تؤكد هذه التقارير على ان غياب 'القضاء البيئي المتخصص واعتماده على إجراءات بطيئة وغير فنية أمام المحاكم العادية يرسخ حالة الإفلات من العقاب البيئي، مما يجعل من تأسيس نظام قضائي بيئي مستقل ركيزة لا غنى عنها لترميم الثقة بين المواطن والدولة وبناء السلام البيئي المستدام في العراق. (Berghof Foundation & Peace Paradigms Organization, 2023,15)

وعودا على بدأ، تشير النصوص الدستورية في العراق ان الحقوق البيئية متضمنة في صلب الوثيقة الدستورية وهذا يعطيها أهمية تنسجم مع الحاجة الى حمايتها بشكل أكثر ضمانا. لكن بالمقابل، اكدت التطبيقات العملية والتجارب المقارنة أن الحقوق البيئية الدستورية قد تبقى حبر على ورق إذا افتقدت شروط الفاعلية والمتمثلة بالقضاء البيئي المتخصص وأدوات التقاضي، والخبرة العلمية، وآليات التنفيذ، والمتابعة. وتبرز هذه الفكرة بوضوح في تجربة المحاكم البيئية في بعض الدول المقارنة التي أشارت اليها دراسة حول مستقبل السلام البيئي والتي اكدت على تفعيل الحق البيئي، لكن حتى مع رسوخ الأساس الدستوري، وطرحت سؤالا حاسما هو: هل تُنتج المحاكم قرارات وخطط تطبيق قابلة للقياس أم تكتفي بإقرار الانتهاك؟ (Ide et al., 2023,1090)وهذا ما يؤدي الى ضمان دعم قوة النص الدستوري ضمن اطار اجتماعي ومؤسسي لا ضمن افتراضٍ نصي وشكلي. لكن يا ترى ماهي المؤشرات التي يتم الاعتماد عليها لتحديد مدى فاعلية القضاء البيئي في العراق؟

المبحث الثاني

مؤشرات فاعلية التقاضي البيئي

بعد ان حددنا مدى العلاقة بين القضاء البيئي وبناء السلام في العراق عبر تحليل النصوص الدستورية والقانونية الخاصة بالحقوق البيئية. لابد من النظر الى هذه فاعلية التقاضي البيئي عبر مؤشرات تعكس مدى تطور القضاء البيئي في حماية الحقوق البيئية والحد من النزاعات للوصول الى حالة السلام البيئي. **وهذه المؤشرات هي أدوات قياس تطبق لتقييم مدى قدرة المنظومة القضائية على حماية الحقوق البيئة وانفاذ القوانين البيئية وصيانة العدالة البيئية وأثر ذلك على الافراد الذين يتمتعون بها.** ومن ثمة محاولة اقتراح اليات انفاذ عراقية تسهم في زيادة الحماية الخاصة بتلك الحقوق وتعزز حالة السلام البيئي.

المطلب الأول: مؤشرات تفعيل القضاء البيئي للوصول الى السلام البيئي

كما بيناه أعلاه بان دستور العراق لعام ٢٠٠٥ يحتوي على نصوص دستورية متقدمة في مجال البيئية، لكن التقارير البيئية تؤكد بوضوح بان العراق يقع في مستوى متراجع في حماية البيئية وينذر ذلك بارتفاع مستوى النزاعات البيئية، مما يتطلب ان يكون هناك قضاء بيئي فاعل يعمل وفق مؤشرات القضاء البيئي العالمية.[١] ويمكن تصميم هذه المؤشرات وفقا للتقارير الدولية والتجارب المقارنة على ان تكون قابلة للرصد والقياس لتعكس لنا بالتالي الصورة الحقيقة لمدى فاعلية القضاء البيئي وهذه المؤشرات لابد ان

[١] ويبدوا ان معهد التطوير القضائي التابع لمجلس القضاء الأعلى قد تنبه الى الحاجة الماسة الى هذا الامر لهذا نظم ورشة عمل بعنوان تبادل المعرفة القضائية بشأن حماية البيئة، للسادة قضاة التحقيق في رئاسات محاكم الاستئناف المختصين بدعاوى البيئة وبالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. خبر منشور على موقع مجلس القضاء الأعلى بتاريخ 2026-4-24. الخبر متاح على موقع المجلس عبر الرابط : https://www.sjc.iq/view.79537

تركز على العدالة الإجرائية ومقدار الثقة بالقضاء البيئي وفاعلية الانفاذ وجودة المعالجة لنصل بالتالي الى مدى مساهمة القضاء البيئي في خفض النزاعات. ويمكن قياس ذلك من خلال الإجابة على التساؤلات ادناه والتي يمكن للدراسات القادمة ان تطورها لجعلها مؤشرات حقيقة تقييم فاعلية التقاضي البيئي ومتابعة مسارات عمله.

(أ) هل ان اجراءات القضاء أدت الى خفض التوترات كانحسار الاحتجاجات والشكاوى المتكررة المرتبطة بالانتهاك ذاته بعد التدخل القضائي؟

(ب) هل تعززت الثقة بالمؤسسة القضائية بعد اتخاذ القرار أي مستوى الرضا الإجرائي وقبول القرار البيئي كأحد ضمانات التقاضي المعاصرة.

(ت) مدى الاستجابة والالتزام في تنفيذ أوامر الإيقاف للأنشطة الضارة للبيئية.

(ث) مدى جودة المعالجة وإعادة اصلاح الضرر ضمن آجال قانونية محدد.

ان اختبار هذه المؤشرات ينبغي ان يبنى على جملة مفاهيم ثابتة في سياق السلام البيئي الذي تعمل عليه المحاكم البيئية. ومنها ما نجحت به التجربة الأندونيسية وعلى نحو الخصوص تعزيز العدالة الإجرائية والتي تعني إدراك الأفراد أن إجراءات صنع القرار القضائي البيئي نزيهة ومحايدة ومُحترِمة لحقوق أطراف النزاع. اضافة الى المشاركة العامة في صناعة القرار البيئي، وأنها تُطبَّق على نحو ثابت. وترتبط هذه العدالة بصورة وثيقة بـ التشريعات البيئية والالتزام الطوعي والقانوني بالمنظومة البيئية، إذ يميل الأفراد إلى قبول القرارات حتى غير المفضلة لديهم، عندما يعتقدون أن الإجراءات كانت عادلة وتنطبق على الجميع بشكل ثابت.(Kurniawan et al., 2025,85) كما يتوجب على القاضي البيئي ان لا يكتفي بالتقارير التي ترده من المراقب البيئي من دون الاستماع بشكل مباشر الى المجني عليهم بيئيا او عبر المنظمات الخاصة بحماية البيئة اسوة بالدول المقارنة. هذا على صعيد مرحلة اصدار القرار القضائي البيئي.

اما المرحلة التي تلي اصدار القرار فيمكن قياس فاعليتها من خلال قابلية القرار البيئي للإنفاذ بمعنى ان القرار القضائي قادر على الانتقال من حكم مجرد إلى أثر دائم من خلال وضوح القرار، وتحديد المسؤوليات، وإمكانية المتابعة والجزاء عند عدم الالتزام. وفي النزاعات البيئية تحديدًا، يُعدّ ربط الحق والواجب بآليات تنفيذ واقعية ومعقولة شرطًا جوهريًا لتفادي فجوة النص مقابل التطبيق المشار اليها سابقا والتي تُقوّض الثقة وتُطيل امد النزاع.(Kidd, 2023,16). وهذا المؤشر مهم لأنه ينقلنا من نص القرار الى اثره الفاعل الذي يحقق السلام البيئي لان يعد أداة وسيطة بين الحكم القضائي وبناء السلام. وتتحقق هذه القابلية عبر تفاعل خمسة عناصر: وضوح الالتزامات القانونية في القرار، وإمكانية التنفيذ الفنية

باعتماده على الخبرة الفنية وتحديد وسائل التنفيذ، وتوافر القدرة المؤسسية على الانفاذ، ووجود أدوات إكراه فعالة قائمة على اصلاح الضرر ومعاقبة الجاني، والسرعة الزمنية في التنفيذ خلال مددة معينة.(الشارف ، نبيل,٢٠٢٤) ويكشف هذا المؤشر عن العلاقة المتينة بين القضاء وبناء السلام، إذ يؤدي ضعف قابلية الإنفاذ إلى استمرار الضرر وتراكم المظلومية البيئية وبالتالي تقويض السلام. في حين يسهم ارتفاعها في تحقيق الامتثال واستعادة الثقة بالمؤسسات، بما يحوّل النزاع البيئي من حالة صراع فوضوي إلى مسار مؤسسي منضبط.

وبتتبع هذه المؤشرات يمكن قياس مدى فاعلية القضاء البيئي الذي يتحقق من خلاله السلام البيئي، فسهولة الوصول الى القضاء يساهم في عدم تفاقم النزاع خارج النطاق المؤسسي واستجابة القضاء باستخدام إجراءات عادلة وإصدار حكم ذو جودة تتلاءم مع النزاع البيئي يعزز الثقة بالمؤسسة ويرفع مستوى الرضى لدى المواطن. وقيام القضاء بمتابعة تنفيذ ما أصدره من قرار لضمان المعالجة وتلافي التعثر عامل أساسي في تجنب تفاقم النزاع البيئي مستقبلا ويديم حالة السلام البيئي. ان القضاء البيئي الفاعل ملزم بالمعالجة وليس بإصدار الحكم فقط. وبالتالي لابد من منح مساحة أوسع للقضاء لتخفيض اثار النزاع البيئي. إذ ينبغي ان يتابع القاضي مدى قابلية القرار القاضي للتنفيذ والتي تقاس عبر وضوح الأمر القضائي، ووجود مهَل أو مدة كافية للنظر في الدعوى، وآلية متابعة بعد صدور القرار وتحقق المحكمة من التنفيذ فعلياً.

المطلب الثاني: اليات تفعيل القضاء البيئي العراقي

وبالانتقال الى الواقع القضاء البيئي في العراق لبيان مدى الانسجام مع هذه المؤشرات اعلاه تُظهر تقارير مجلس القضاء الأعلى أن الدعاوى البيئية تُنظر عمليًا أمام المحاكم الجزائية والإدارية العادية، مع اعتمادٍ كبير على تقارير مديريات البيئة ونتائج الكشف والخبرة، لاسيما في ملفات تلوث الهواء والمياه والضوضاء في بغداد. كما تُبرز هذه التطبيقات إشكالية منذ بدء الدعوى، فرغم إمكانية تحريك الشكوى وفق قانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي، فإن ضعف المتابعة الإدارية وقلة الاختبارات النظامية يؤديان إلى ندرة القضايا وضعف الردع، وهو ما أشار إليه تقرير المجلس صراحةً عند تفسير محدودية الدعاوى البيئية. (الفتلاوي، ٢٠٢٣) وهذا يؤشر ان دور القضاء ضعيفا في معالجة القضايا البيئية وان ندرة وصول الشكاوى الى القضاء ربما يعكس ضعف الثقة بإجراءات التقاضي ومدى قدرتها على معالجة النزاعات البيئية بجودة تتناسب مع الانتهاك البيئي. وهذا ما يطرح الحاجة الملحة الى ان يحرص القضائي البيئي على تحقيق الرضا الاجرائي من خلال شعور الأطراف (وخاصة المتضررين) بأن الإجراءات كانت عادلة ويتمثل ذلك الرضا بان القاضي استمع الى المتضرر بشكل دقيق مع التأكيد على حيادية واضحة شفافية عالية في تسبيب حقيقة للقرار بشكل يفهمه أطراف الدعوى الخاصة بالنزاع البيئي. وهنا يمكن

الاستدلال بإحدى القرارات القضائية لمحكمة التمييز الاتحادية رغم قلتها والتي تؤكد على حرص القضاء في العراق ضرورة انفاذ الإجراءات البيئية بشكل صحيح قبل البدا باي مشروع. فرغم ان مسبب الضرر البيئي كان لديه إجازة لمباشرة المشروع الا ان هذه الاجازة لا تغني عن استحصال الموافقات البيئية اللازمة بموجب المادة ١١ من قانون ٢٧ لسنة ٢٠٠٩، لذا كان القرار بان تعاد الدعوى للتحقق الفني من الالتزام بالإجراءات البيئية المطلوبة (٢٥١٣/هيئة استئنافية/٢٠١٧) كونه هذا المشروع ربما يشكل اضرارا بالبيئة وهذا يعد مؤشرًا على ترجيح القاضي الالتزام البيئي الفعلي على المشروعية الشكلية مما يكافح الانتهاك البيئي قبل وقوعه مما يؤدي الى خفض النزاعات البيئية مستقبلا. */2513)الهيئة الاستئنافية عقار* (2017 , إذا ما انتقلنا من النص الى اليات تفعيله فان الدراسات المقارنة تؤكد على جملة اليات اساسية تعد بمثابة شروط تدل على مدى فاعلية القضاء البيئي في بناء السلام البيئي وهي اربع اليات مطلوبة من المؤسسة القضائية:

أولا: الخبرة الفنية بالقضايا البيئية: يوجد اتفاق لدى المختصين بان عملية اثبات وقائع النزاعات البيئية تتسم بالصعوبة. لذا فان ذلك يتطلب ادماج الخبراء القضائيين ممن يتمتعون بخبرة فنية لتحديد الضرر البيئي من عدمه في نزاعات عالية التعقيد الإثباتي؛ إضافة الى بناء قدرات قضائية متخصصة وهذا سيحدّ من التباين في التفسيرات ويعزز ثبات المعايير التي استند لها القرار القضائي. واستناداً إلى قانون الإثبات العراقي رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٩، فإن المحاكم العادية تملك سلطة ندب الخبراء لتحديد حجم الضرر البيئي والعلاقة السببية بين النشاط الملوث والضرر الناتج. وفي هذا السياق، أن نجاح المحاكم الخضراء في التجارب المقارنة يرتكز على دمج الخبرة العلمية بالعمل القضائي، لضمان عدم ضياع حقوق المتضررين بسبب عجز القضاء التقليدي عن فهم التعقيدات الإجرائية للبيئة. ومن ثم، فإن تفعيل دور لجان الخبراء المتخصصة لا يساهم فقط في تحقيق العدالة الناجزة، بل يعمل كأداة لتعزيز بناء السلام من خلال تقديم تقارير فنية محايدة تنهي حالة النزاع والشك بين المجتمعات المحلية والجهات الاستثمارية أو الحكومية".(حسين ومحمد، ٢٠٢٤، ٢٥٨). ولتجنب تحديد وضع متطلبات وشروط جديدة في الخبير البيئي يفضل ان يتم الاستعانة بخبراء من وزارة البيئة العراقية ومن كليات العلوم البيئية لتحقيق الغرض من هذه الخبرة. وقد فتح قانون الاثبات العراقي الباب امام الاستعانة بهذا النوع من الخبرة على اعتبار ان الخبرة لديهم تنصب على الامور العلمية والفنية وغيرها من الامور اللازمة للفصل في الدعوى دون المسائل القانونية (قانون الاثبات العراقي، ١٩٧٩). ويتعزز ذلك بتأسيس دوائر بيئية في أماكن الصراع البيئي المحتمل مدعومة بسجل خبراء وبروتوكولات فحص ومعاينة فنية حتى تدعم عمل القضاء وتسهل الوصول الى الواقع بشكل واضح مما يسهل عمل القاضي.

ثانيا: سرعة الإجراءات: ويتحقق ذلك عبر الية النظر المستعجل في القضايا ذات الضرر المتراكم والمتعلقة بالهواء والمياه والنفايات، مع ضرورة الإدارة النشطة للدعوى ويتمثل ذلك بمواعيد جلسات قريبة، وتوقيتات الزامية لتقديم لوائح الدعوى، واستخدام التقنيات الالكترونية لضمان السرعة والدقة، مع تخفيف كلفة التقاضي بتوسيع الإعفاءات أو الرسوم الرمزية في الدعاوى ذات النفع العام، لأن عنصر الوقت حاسم في العدالة البيئية. ذلك ان مع تأخر المعالجة قد يصبح الضرر غير قابل للإصلاح ويسرع من تفاقم النزاع. وبالتأكيد ان سرعة الإجراءات وفاعليتها لن يتحقق الا في ظل قضاء متخصص يمتلك القاضي فيه خبرة قانونية وفنية متراكمة مركزة على القضاء البيئي تتطور بمرور الوقت وبالتالي تستجيب بسرعة لاي انتهاك بيئي (Olowa & Feris, 2025, 88).

ثالثا: التدابير القضائية الصارمة: وهي الآليات التي تجعل المؤثرين في البيئة سواء كانوا حكومة او شركات يمتثلون للقانون لأنهم يحتاجون إلى دعم اجتماعي وقانوني، لا لأن النصوص القانونية قد أوردت الحماية البيئية فقط بل لان هناك إدراكٌ عام بأن أفعال أي جهة يجب ان تكون مناسبة وصحيحة ومقبولة داخل نظامٍ من القيم والمعايير الاجتماعية .اذ انها ذات اثر فاعل في مجال القضاء البيئي وهذا يساعد بشكل كبير على وقف اي نشاطٍ ملوّث. ومن الالية القضائية الازمة بهذأ الصدد هي وجود مبادئ قضائيّة واضحة تقوم على معالجة الخطر الجسيم الذي لا يحتمل التأخير وفقا لمبدأ رجحان الضرر وتناسب التدبير، مما يساهم في التقليل من المظلومية ومعالجة اثار ومسببات الانتهاك البيئي. وهنا يمكن النظر الى تجربة جنوب أفريقيا اذا يُعد دستورها لعام ١٩٩٦ النافذ من أكثر الدساتير تفصيلًا في صوغ الحقوق البيئية داخل وثيقة الحقوق، إذ تنص المادة (24) على حق كل شخص في بيئة لا تضر بصحته أو رفاهيته، مع ربط مباشر بين البيئة والصحة العامة، ثم تُقرّ حقًا/التزامًا مركبًا يتمثل في حماية البيئة لصالح الأجيال الحاضرة والمقبلة عبر تدابير تشريعية عاجلة ومتناسبة تستهدف منع التلوث والتدهور، وتعزيز المحافظة على البيئة، وضمان الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية مع دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية المبررة.(Constitution of the Republic of South Africa, 1996)

رابعا: متابعة التنفيذ: كما ينبغي الانتقال من الردع بالغرامة وحدها إلى قرارات قائمة على إزالة الضرر او إعادة الحال الى ما كان عليه كان تلزم الملوّث بخطط معالجة، وجداول زمنية، وتقارير امتثال دورية، ووسائل متابعة قضائية وغرامات تهديدية عند الإخلال، وإحالة فنية عند التعثر، بما يحقق إصلاح الضرر لا مجرد معاقبة الفعل، ويوازن بين حماية البيئة ومتطلبات الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي في سياق ما بعد النزاع. ويعزز هذا المسار ما تؤكده الأدبيات الحديثة حول أثر متابعة القضاء البيئي على سلوك الفاعلين المؤثرين حيث أن العلاج والترميم والمتابعة جزء من فعالية العدالة البيئية. فدراسات الصين تشير

إلى أن إنشاء محاكم/دوائر حماية بيئية يرتبط بتحسين الأداء المؤسسي عبر قنوات مثل التمويل الأخضر والحوكمة البيئية، كما يرتبط بتحفيز الابتكار الأخضر تحت الضغوط القانونية والاجتماعية وهذه النتائج لا تُستخدم هنا لتمجيد الاقتصاد الأخضر لذاته، بل لتدعيم فكرة أن المحكمة المتخصصة الفاعلة قد تُنتج تحولًا سلوكيًا قابلًا للقياس يتجاوز الشكليات (Chong et al., 2026, 8).

خامسا: سهولة الوصول الفردي والجماعي: إن تفعيل القضاء البيئي في العراق بوصفه أداةً لتحقيق السلام البيئي يقتضي تيسير اجراءات الوصول إلى العدالة قبل الحديث عن تشديد العقوبات. والعمل على تمكين المواطنين المتضررين من إقامة الشكاوى والدعوى بشكل سلس. فالتقارير المنشورة على موقع مجلس القضاء الأعلى تُظهر أن فجوة الإنفاذ تتغذّى من ندرة الشكاوى والإحالات وضعف المتابعة الإدارية، بما يعني أن كثيرًا من المظالم البيئية تبقى خارج المسار القضائي أصلًا. ولابد من طرح حلول عملية تساهم بفاعلية تقديم الدعاوى. ومن الحلول الملائمة في هذا السياق، هي استثمار ما ورد في تعليمات صندوق حماية البيئة رقم ١ لسنة ٢٠١٣ وتحديدا المادة ٥ والتي حددت أوجه الصرف والتي نجد من الضروري ان يتم توجيها بشكل يشجع المواطن في تقديم الشكاوى من خلال الاعفاء من رسوم التقاضي او جعل هذه الرسوم ضمن أوجه الصرف التي اشارت اليها المادة أعلاه.

ومن الحلول الناجعة بهذا الخصوص هي فسح المجال للتقاضي الجماعي في الدعوى البيئة من خلال النص عليه في قانون حماية البيئي العراقي وتسهيل إجراءات التقاضي لوصول النقابات والجمعيات المختصة لرفع الدعاوى البيئي. وهنا بالإمكان الاستفادة من التجربة الفرنسية في هذا المجال إذا إشارة قانون البيئة الفرنسي صراحة الى إمكانية قيام أي جمعية هدفها حماية الطبيعة والبيئة برفع دعاوى أمام المحاكم الإدارية بشأن أي تظلم يتعلق بهذه الحماية. Plant Variety Protection, Environment Code, as Consolidated 2010, L142-1)

وتكمن أهمية السماح للتقاضي الجماعي في ان الضرر البيئي غالبا ما يكون واسع النطاق وجماعي الأثر مثل تلوث النهر والانبعاثات والنفيات الصناعية بحيث يصبح التقاضي الفردي غير عملي وفي ذات الوقت يخفف العبء على المحكمة من حيث ان تلقي شكوى جماعية واحدة أفضل من تلقي عدة شكاوى فردية وتضطر بعدها الى توحيدها للنظر فيها. وأخيرا فان التحرك الجماعي يشكل ضغطا على الفاعلين الذين كانوا سببا في الانتهاك البيئي. صحيح ان قانون المرافعات وقانون أصول المحاكمات المدنية رقم

(٨٣) لسنة ١٩٦٩ يجيز صراحةً أن يتقدّم **أكثر من مدّعٍ** بعريضة واحدة إذا كانوا "متحدين أو مرتبطين في طلبهم" كما يجيز القانون "لمن له مصلحة" أن يطلب التدخل في الدعوى، إما **انضمامًا** لأحد الخصوم أو بطلب حكم مستقل لصالحه، بشرط اتصال مصلحته بالدعوى. كما ان القوانين العراقية تسمح للنقابات والجمعيات بإقامة الدعاوى من حيث المبدأ، لكن ضمن شرطين: الاول أن تكون الجهة متمتعة بالشخصية المعنوية (أي كيانًا قانونيًا قائمًا)، وثانيا أن تتوافر لها الصفة والمصلحة القانونية في الدعوى، لأن "لا دعوى بلا مصلحة" وفق المنظومة الإجرائية العامة.(قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣)، ١٩٦٩; قانون المنظمات غير الحكومية رقم (١٢)، ٢٠١٠) لكن رغم وجود هذه التسهيلات الا انه وكما لاحظنا في تقارير مجلس القضاء الأعلى ان هناك عزوف عن إقامة الدعوى الفردية فضلا عن الدعوى الجماعية البيئية في العراق لذا لابد من تبني فكرة الدعوى الجماعية كفكرة أساسية لفسح المجال للقضاء بالتدخل قبل تفاقم الضرر. وفي هذا السياق، ولرسم منهجية واضحة اما القضاء العراقي يمكن النظر الى التجربة الإندونيسية كدليل على أن الدعوى الجماعية نقطة جوهرية للوصول الى العدالة البيئية لكنها قد تتعطل لا لضعف الحق الموضوعي، بل بسبب متطلبات شكلية تُفضي إلى ردّ الدعاوى الجماعية قبل بحثها، حيث ان القانون البيئي الإندونيسي اعترف بالدعوى الجماعية في المجال البيئي لكن تطبيقها عمليا واجه صعوبة بسبب عدم مواكبة القوانين الإجرائية لهذه التطورات مما أدى إيجاد فجوة بين الاعتراف القانوني بالحق والقدرة على انفاذه. لذا لابد من تحديث القواعد الإجرائية وتعزيز التخصص القضائي البيئي وتطبيق هذا التجربة على العراق والذي لم ينظم قانونه البيئي بشكل (Kurniawan et al., 2025, 90). صريح ومتكامل الدعوى الجماعية البيئة من خلال آلية إصلاحية ثنائية تتمثل بقبول الدعوى الجماعية المنطلقة من المصلحة العامة في القضايا البيئية إضافة الى إقرار متطلبات شكلية واضحة ومبسطة وتمكين الجمعيات او النقابات او المنظمات والادعاء العام من تحريك الدعوى. ولا شك ان هذا سينعكس ذلك على مؤشرات السلام البيئي التي اشرنا لها في هذا البحث. فإتاحة التقاضي الجماعي والتدابير الوقتية تخفّض التوترات عبر تحويل الاحتقان المتكرر حول الملف ذاته إلى مسار مؤسسي قابل للحسم وترفع الثقة عبر عدالة إجرائية أكثر شمولًا وشفافية؛ وتزيد الالتزام حين تقترن الأحكام بأوامر إصلاحية قابلة للمتابعة من خلال احتواء القرار القضائي على خطط معالجة وآجال ومقدار تحقق الالتزام.

ويمكن تمثيل مسار القضاء البيئي في معالجة النزاعات البيئية من خلال مخطط التتبع الاتي:

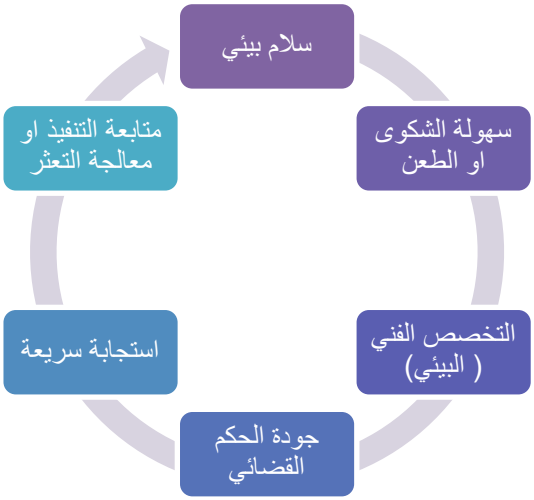

مخطط رقم (١) من اعداد الباحث يبين مسار التقاضي البيئي المؤدي الى السلام البيئي

الخاتمة والاستنتاجات:

يكشف هذ البحث أن التقاضي البيئي لم يعد مجرد آلية قانونية لتطبيق النصوص، بل أصبح أداة مؤسسية محورية في إدارة النزاعات البيئية وتحويلها من حالات صدامية مفتوحة إلى مسارات قانونية منضبطة تسهم في تحقيق ما يمكن تسميته بـ "السلام البيئي". فالعلاقة بين القضاء والبيئة لا تُختزل في إنزال الجزاء، بل تتجسد في قدرة المؤسسة القضائية على إنتاج امتثال فعلي، وإعادة بناء الثقة بين الدولة والمجتمع، وتقليص مظاهر المظلومية البيئية التي تُعد من أبرز مسببات النزاع.

وقد بيّن البحث، من خلال تحليلها للمفاهيم الدستورية والوظائف القضائية ومؤشرات الفاعلية، أن النصوص الدستورية والتشريعية البيئية، رغم أهميتها، لا تكتسب قوتها الملزمة إلا بقدر ما تتوافر لها شروط التطبيق الفعلي، وفي مقدمتها قضاء قادر على إصدار قرارات واضحة، قابلة للإنفاذ، ومدعومة بآليات مؤسسية وفنية تضمن تنفيذها. وفي هذا السياق، برزت "قابلية القرار القضائي البيئي للإنفاذ" بوصفها المؤشر الأكثر دلالة على فعالية القضاء، إذ تمثل الحلقة الفاصلة بين الإعلان القانوني وتحقيق الأثر الواقعي.

كما أظهر البحث أن التحديات التي تواجه القضاء البيئي في العراق لا ترتبط بغياب الإطار القانوني، بل تتصل أساسًا بضعف التكامل المؤسسي، وتشتت النصوص، ومحدودية الخبرة الفنية، وغياب آليات فعالة للمتابعة والتنفيذ، الأمر الذي يحدّ من قدرة القضاء على أداء دوره في خفض النزاعات البيئية

وتعزيز الاستقرار المجتمعي. وفي المقابل، تكشف التجارب المقارنة أن تعزيز فعالية القضاء البيئي يتطلب الانتقال من منطق "الحكم القانوني" إلى منطق "الإدارة القضائية للنزاع البيئي"، بما يشمل السرعة، والتخصص، والتكامل مع الجهات التنفيذية، والرقابة المستمرة على التنفيذ.

وعليه، فإن فاعلية التقاضي البيئي تُقاس بقدرته على تحويل الحق البيئي من نص دستوري إلى ممارسة اجتماعية مستقرة، وبقدر مساهمته في تحقيق التوازن بين متطلبات التنمية وحماية البيئة، ضمن إطار قانوني يعزز الثقة ويحد من النزاع.

الاستنتاجات

١. إن القضاء البيئي يمثل أداة مركزية في بناء السلام البيئي، من خلال تحويل النزاعات البيئية إلى مسارات قانونية مؤسسية تقلل من احتمالات التصعيد الاجتماعي .

٢. لا يكفي وجود نصوص دستورية وتشريعية بيئية لتحقيق الحماية، بل يتوقف ذلك على قدرة القضاء على تفعيل هذه النصوص وتحويلها إلى التزامات قابلة للإنفاذ .

٣. ضعف التكامل بين القضاء والجهات الإدارية والرقابية يؤدي إلى إضعاف تنفيذ الأحكام، وبالتالي استمرار النزاعات البيئية .

٤. غياب التخصص القضائي في القضايا البيئية وضعف قابلية القرار القضائي للإنفاذ يحدّ من جودة الأحكام ويؤثر في سرعة البت وفعالية التنفيذ .وبالتالي المساهمة في تفاقم الضرر، ويحوّل النزاع القانوني إلى أزمة اجتماعية .

٥. تعدد النصوص القانونية وتداخلها في المجال البيئي يؤدي إلى اضطراب التطبيق القضائي ويضعف الردع .

٦. القضاء الاستعجالي يمثل أداة فعالة في منع تفاقم الضرر البيئي ونزع فتيل النزاع في مراحله المبكرة .

٧. تعزيز الخبرة الفنية داخل القضاء (الخبراء، التقارير العلمية) يعد شرطًا أساسيًا لفعالية الأحكام البيئية .

٨. بناء السلام البيئي يتطلب قضاءً لا يكتفي بالفصل في النزاع، بل يسهم في إدارة آثاره ومتابعة تنفيذ الحلول

التوصيات

١. قيام مجلس القضاء الأعلى بإنشاء دوائر أو محاكم بيئية متخصصة ضمن الهيكل القضائي، تضم قضاة مدرَّبين على القضايا البيئية . بما يسهم بإنشاء نظام وطني للتقاضي البيئي يربط بين القضاء والجهات التنفيذية

٢. على الجهاز القضائي الالتزام بتفعيل القضاء المستعجل البيئي من خلال اعتماد آليات سريعة لوقف الأنشطة الضارة قبل تفاقم الضرر .

٣. قيام الجهات القضائية بالتعاون مع وزارة البيئة بإدخال نظام المتابعة القضائية للأحكام البيئية (Post-judgment monitoring)، لضمان تنفيذ القرارات وعدم الاكتفاء بإصداره. و اعتماد مؤشرات قياس الأداء القضائي البيئي مثل مؤشر قابلية الإنفاذ

٤. اعتماد الخبرة الفنية المؤسسية عبر إنشاء قائمة خبراء بيئيين معتمدين لدى القضاء .

٥. قيام وزارة البيئة بتوفير قواعد بيانات بيئية لدعم القضاة بالمعلومات الفنية الدقيقة .

٦. ضرورة قيام المشرع العراقي بتوحيد النصوص البيئية والعقابية لتجنب التداخل والتضارب في التطبيق . من خلال إدخال نصوص خاصة بالتنفيذ البيئي تتضمن آليات واضحة للإلزام والمتابعة .

٧. لغرض تيسير الوصول السريع الى التقاضي البيئي لابد من تشجيع المواطن عن طريق الإعفاءات من رسوم التقاضي وفسح الباب اما التقاضي الجماعي عبر المنظمات المتخصص بالبيئة.

المصادر والمراجع

أولا: العربية

الشارف، ع.، ونبيل، ع. (٢٠٢٤). دور القضاء الاستعجالي في تحقيق الأمن البيئي. *مجلة القانون العقاري والبيئة*، ١٢ (١). ١١١-١٢٨. https://asjp.cerist.dz/en/article/240619

القانون المدني العراقي، رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١

الفتلاوي، م. (2023) . *لا أحد يقدم شكاوى ضد التجاوزات هل كافحت القوانين العراقية التصحّر والاعتداء على البيئة؟. المجلس الأعلى للقضاء العراقي.* https://www.sjc.iq/view.71525/

حسين، م. م. (٢٠٢٤). نحو إنشاء محاكم خضراء لفض المنازعات البيئية: دراسة في ضوء تقرير برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن المحاكم البيئية *.الابعاد القانونية والاقتصادية لمنظومة التقاضي في لقرن الحادي والعشرين.* http://search.mandumah.com/Record/1523927

دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥

قانون الاثبات العراقي، رقم (١٠٧).(1979)

قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩

قانون المنظمات غير الحكومية رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠

قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩

محكمة التمييز الاتحادية، رقم الحكم :٢٥١٣/الهيئة الاستئنافية عقار/٢٠١٧

٢. ترجمة المصادر العربية الى اللغة الانكليزية

Al-Sharef, A., & Nabil, A. (2024). The role of summary justice in achieving environmental security. *Journal of Real Estate and Environmental Law*, 12(1). 111-128. https://asjp.cerist.dz/en/article/240619

Iraqi Civil Code, No. (40) of 1951

Al-Fatlawi, M. (2023). No one files complaints against violations: Have Iraqi laws combated desertification and environmental attacks? Supreme Judicial Council of Iraq. https://www.sjc.iq/view.71525/

Hussein, M. M. (2024). Towards establishing green courts for resolving environmental disputes: A study in light of the United Nations Environment Programme report on environmental courts. *Legal and Economic Dimensions of the Litigation System in the Twenty-First Century*. http://search.mandumah.com/Record/1523927

Constitution of the Republic of Iraq of 2005.

Iraqi Civil Code, Law No. 40 of 1951.

Iraqi Law of Evidence, Law No. 107 of 1979.

Iraqi Civil Procedure Code, Law No. 83 of 1969.

Iraqi Non-Governmental Organizations Law, Law No. 12 of 2010.
Iraqi Law of Protection and Improvement of the Environment, Law No. 27 of 2009.
Federal Court of Cassation, Judgment No. 2513/Appellate Chamber (Real Estate)/2017.

3. References

Al-Sharef, A., & Nabil, A. (2024). *Dawr al-Qada' al-Isti'jali fi Tahqiq al-Amn al-Bi'i* (in Arabic). *Majallat al-Qanun al-Aqari wa-al-Bi'ah*, 1(12).
Berghof Foundation. (2023). *Climate change effects on conflict dynamics in Iraq*.
Berghof Foundation & Peace Paradigms Organization. (2023). *Climate*
Constitution of the Republic of South Africa. (1996). https://www.gov.za/documents/constitution/constitution-republic-south-africa-04-feb-1997
Davis, K., Peters, L. E. R., Van Den Hoek, J., & Conca, K. (2023). Power in environmental peacebuilding. *World Development Sustainability*, *3*, 100110. https://doi.org/10.1016/j.wds.2023.100110
Huang, X., Yao, W., & Cao, Z. (2025). Environmental judicature and firm productivity: Evidence from a quasi-natural experiment. *PLOS ONE*, *20*(1), e0317037. https://doi.org/10.1371/journal.pone.0317037
Ide, T., Johnson, M. F., Barnett, J., Krampe, F., Le Billon, P., Maertens, L., von Uexkull, N., & Vélez-Torres, I. (2023). The Future of Environmental Peace and Conflict Research. *Environmental Politics*, *32*(6), 1077–1103. https://doi.org/10.1080/09644016.2022.2156174
Iverson, J. (2023). Managing the tensions between a maximalist approach to environmental protection and anthropocentric peacebuilding. In *Research Handbook on International Law and Environmental Peacebuilding*, 89–104. Edward Elgar Publishing. https://doi.org/10.4337/9781789906929.00012
Kidd, M. (2023). Deadly Air and the Misinterpretation of the Section 24 Environmental Right: The Groundwork Trust Case. *Potchefstroom Electronic Law Journal*, *26*. https://doi.org/10.17159/1727-3781/2023/v26i0a15833
Kurniawan, I. D., Septiningsih, I., Handayani, F., & Ikrimah, A. (2025). Formal Requirements for Class Action Lawsuits in Environmental Cases in Indonesia: Problems and Solutions. *Journal of Law, Environmental and Justice*, *3*(1), 79–103. https://doi.org/10.62264/jlej.v3i1.114
Olowa, A., & Feris, L. (2025). Specialised Environmental Courts as a Driver of Environmental Protection in South Africa. *Southern African Public Law*, *40*(2), 1–28. https://doi.org/10.25159/2522-6800/17371
Sulistiawati, L. Yanti., Bouquelle, Farah., Lin, Jolene., Lavrysen, L., Ortega, Mark., Pereira, R. M., & Tseng, Sean. (2022). *Environmental courts and tribunals, 2021: a guide for policymakers*. United Nations Environment Programme, Law Division. https://wedocs.unep.org/items/e729bdc2-3d74-421d-b82b-063b408a4265

Van Dorp, M., Martin, M., & Bojicic-Dzelilovic, V. (2025). Assessing peace and social impacts through local human security business partnerships. *Business Horizons*, *68*(4), 501–513. https://doi.org/10.1016/J.BUSHOR.2025.03.004

Waisová, Š. (2023). Expert Knowledge on Environmental Peacebuilding: the social context of its diffusion in international politics and what it says about it. *Politics in Central Europe*, *19*(4), 835–860. https://doi.org/10.2478/pce-2023-0037

security challenges in Iraq: Entry points for local-level dialogue.

FR197: Plant Variety Protection, Environment Code, as Consolidated 2010. https://www.wipo.int/wipolex/ar/legislation/details/6040

Yale Center for Environmental Law & Policy. (2024). *Environmental Performance Index: Iraq*. https://epi.yale.edu/country/2024/IRQ